

قرو:

مادة ١ - يحول مبلغ ٢٤٦٣,٤٧٠ جنيه فائض تصفية الجمعية الزراعية بناحية الروضة جندي مركز حلوى إلى الجمعية التعاونية متعددة الأغراض بقرية الروضة بلد مركز حلوى محافظة المنيا .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه من تاريخ نشره ما

صدر في ١١/٧/١٩٩٤

دكتور / يوسف رالى

وزارة النقل والمواصلات والطيران المدني

قرار رقم ١٧ لسنة ١٩٩٤ (نقل بحرى)

إضافة ميناء العروقة إلى الجدول رقم (١) الملحق بقانون رسم الإرشاد والتعويضات ورسوم الموانى والمناثر والرسو والمكوث

للصادر بالقانون رقم ٢٤ لسنة ١٩٨٣

وزير النقل والمواصلات والطيران المدني

بعد الاطلاع على القانون رقم ٢٤ لسنة ١٩٨٣ بإصدار قانون رسوم الإرشاد والتعويضات ورسوم الموانى والمناثر والرسو والمكوث والقوانين المعدلة له ،

وعلى القرار الجمهورى رقم ٩٨٥ لسنة ١٩٧٣^{١٩٧٢} بتنظيم وتحديد اختصاصات
وزارة النقل البحرى ؛

وعلى القرار الجمهورى رقم ٢١٧ لسنة ١٩٧٨ بإنشاء الهيئة العامة لموانى
البحر الأحمر ؛

وعلى موافقة مجلس إدارة الهيئة العامة لموانى البحر الأحمر بجلسته المنعقدة بتاريخ
١٩٩٤/٤/٢٤ ؛

قرر :

(المادة الأولى)

إضافة ميناء الفردقة إلى الموانى المذكورة بالجدول رقم (١) الملحق بقانون
رسوم الإرشاد والتعويضات ورسوم الموانى والمنائر والرسو والمكوث الصادر
بالقانون رقم ٢٤ لسنة ١٩٨٣ ، وتكون مناطق الإرشاد لميناء الفردقة ، على
النحو التالى :

« خط وهمى يمتد من رأس فرانكين من اتجاه شرقى صهيج لمسافة ميل بحرى
واحد ثم يتجه جنوبا لمسافة ميلين بحريين ثم غربا حتى الساحل » .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، وبمحل به من تاريخ نشره .

وزير النقل والمواصلات والطيران المدنى

مهندس / سليمان متولى سليمان